

وزارة المالية - مصلحة الجمارك

قرار رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٥

رئيس مصلحة الجمارك

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ وتعديلاته :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن تحديد الدوائر الجمركية وتعديلاته :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٨٠ لسنة ١٩٩٢ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٠٥ :

وعلى موافقة السيد الأستاذ الدكتور وزير المالية بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٢٦

بتحديد دائرة جمركية بالساحة الملحقة ببني وزارة المالية :

وعلى محضر المعاينة المؤرخ ٢٠٠٥/٣/٣٠ والرسم الهندسي المرفق به :

قرر :

مادة ١ - تعتبر دائرة جمركية الساحة الملحقة ببني وزارة المالية بامتداد شارع رمسيس (وهي عبارة عن مثلث) مساحتها ٢٧٠٠ متر مربع تقريباً مبينة الحدود والأبعاد بالرسم الهندسي المرفق ، وذلك على النحو الآتي :

الحد الشمالي : بطول ٨٥,٣٦ م ويطل على امتداد شارع رمسيس وهو قاعدة المثلث .

الحد الجنوبي : بطول ٨٠ سم ويطل على مقابر الأخوة الأقباط وهو رأس المثلث .

الحد الشرقي : بطول ٢٠,١٣٤ م ويطل على أبراج وزارة المالية .

الحد الغربي : بطول ٤٨,١٤٨ م ويطل على مخازن وزارة الدفاع .

مادة ٢ - تعتبر محاضر المعاينة والرسم الهندسي المرفق المتضمن الحدود والأبعاد جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

مادة ٣ - تخضع هذه الدائرة لإشراف الإدارة المركزية لجمارك القاهرة والمنطقة الجنوبية على أن تقوم بتشكيل لجنة لمباشرة الإجراءات بها .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة مراعاة تنفيذه بكل دقة .

صدر في ٢٠٠٥/٤/٢

رئيس مصلحة الجمارك

جلال أبو الفتوح